



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باسم صاحب السمو أمير الكويت
الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح

المحكمة الدستورية

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ ٢٧ من شعبان ٤٤١٩ هـ الموافق ١٩ مارس ٢٠٢٣
برئاسة السيد المستشار / محمد جاسم بن ناجي رئيس المحكمة
وعضوية السادة المستشارين / فؤاد خالد الزويدي و عادل علي البحوة
و إبراهيم عبدالرحمن السيف و وليد إبراهيم المعجل
أمين سر الجلسة / محمد خالد الحسين و حضر السيد د. وور

صدر الحكم الآتي:

في الطعن المقيد في سجل المحكمة الدستورية برقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢

" طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام ٢٠٢٢ "

المرفوع من:

مبarak زيد مبارك زيد العرو

ضد:

١- أحمد عبد العزيز السعدون. ٢- مهلهل خالد المضف. ٣- عبد الكريم عبد الله
الكندي. ٤- مهند طلال الساير. ٥- عبد العزيز طارق الصقعي. ٦- جنان محسن
رمضان. ٧- عمار محمد العجمي. ٨- حمد عادل العبيدي. ٩- فارس سعد العتيبي. ١٠-
خليل عبد الله أبل. ١١- وزير الداخلية بصفته. ١٢- وزير العدل بصفته. ١٣- الأمين
العام لمجلس الأمة بصفته.



الوقائع

حيث إن حاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن الطاعن (مبارك زيد مبارك زيد العرو) طعن في صحة انتخابات مجلس الأمة لعام ٢٠٢٢ فيدائرة (الثالثة)، وذلك بصحيفة أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٢، طالباً الحكم: بإعادة فرز وتجميع صناديق اللجان (الأصلية والفرعية) في دائرة الثالثة، وإعلان فوزه حسب ترتيبه وفقاً لما تسفر عنه إعادة الفرز والتجميع، مع ما يتربّ على ذلك من آثار. على سند من القول إنه قد شابت عملية الانتخاب أخطاء جسيمة في الفرز والتجميع، وأهدرت أصوات صحيحة حصل عليها، مما أثر سلباً في نتيجة الانتخابات النهائية.

وتم قيد الطعن في سجل المحكمة برقم (١٧) لسنة ٢٠٢٢، وجرى إعلانه إلى المطعون ضدهم.

هذا وقد نظرت هذه المحكمة الطعن على الوجه المبين بمحاضر الجلسات، وقررت بجلسة ٢٠٢٣/٣/٨ إصدار الحكم في الطعن بجلاسة اليوم.

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة، وبعد المداولة.

حيث إن هذه المحكمة قد قضت في الطعن رقم (١١) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعن رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعنين رقم (١٢) و(٤١) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعنين رقم (١٥) و(٤٤) لسنة ٢٠٢٢، بذات الجلسة "يابطال عملية الانتخاب برمتها، التي أجريت بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩ في الدوائر الخمس، وبعدم صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها، لبطلان حل مجلس الأمة وبطلان دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الأمة والتي تمت



على أساسها هذه الانتخابات، مع ما يترتب على ذلك من آثار ...، الأمر الذي تضحي
معه الخصومة في الطعن الماثل تبعاً لذلك ونتيجة له غير ذات موضوع، بعد زوال محلها
وانففاء علتها، ومن ثم يتعين القضاء باعتبارها منتهية.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بانتهاء الخصومة في الطعن.

رئيس المحكمة

أمين سر الجلسة